٤٢٢ اذا اسلم العبد فحسن اسلامه يكفر الله عنه كل سيئة كان زلفها وكان بعد ذلك
القصاص الحسنة بعشر امثالها الى سبعمائة ضعف والسيئة بمثلها الا ان يتجاوز الله
عنها خ ن عن ابي سعيد
فحسن اسلامه) بان دخل فيه بريئا من الشكوك مخلصا ان تعمل في الاعمال مراقبا لربه
شأنه في شئونه والتكفير التغطية او الاذهاب ويشير اليه قوله تعالى (ان الحسنات يذهبن
السيئات) وهو في المعاصي كالاحباط في الطاعات (ازلفها) اي اسلفها وقدمها
والمراد (بالقصاص) مقابلة الجزاء قال النووي الصواب الذي عليه المحققون بل نقل
بعضهم فيه الاجماع ان الكافر اذا فعل افعالا جميلة كالصدقة وصلة الرحم ثم اسلم
ومات على الاسلام فان ثواب ذلك يكتب له

٤٢٣ اذا اشار الرجل على اخيه بالسلاح فهما على جرف جهنم فاذا قتله وقعا فيها
جميعا الطيالسي ن) عن ابي بكرة وهو حديث صحيح
اي حمل على اخيه المسلم آلة الحرب كالسيف ونحوه (من حمل علينا السلاح) (جرف) بضم
الجيم والراء وسكونها وبحاء مهملة وسكون الراء قال العلقمي وهما متقاربان ومعناه على طرف
قريب من السقوط (فاذا قتله) اما القاتل فظاهر واما المقتول فلقصده قتل اخيه
فان لم يقصد قتله فهو شهيد فالحديث محمول على ما اذا قصد كل منهما قتل صاحبه

٤٢٤ اذا احدكم اعجبته المرأة فوقعت في قلبه فليعمد الى امرأته فليواقعها فان ذلك
يرد ما في نفسه م عن جابر
اذا احدكم اعجبته المرأة) تقديره اذا اعجبت احدكم المرأة (فوقعت في قلبه) اي محبتها
(فليعمد) بكسر الميم اي فليقصد (يرد) بيان المضارع من الرد وفي رواية بالبناء
على صيغة الماضي من التبريد (ما في نفسه) يعني يسكن ما فيه من حر الشهوة

٤٢٥ اذا اذن المؤذن ادبر الشيطان وله حصاص م عن ابي هريرة
حصاص) بضم الحاء وبالصادين المهملتين شدة العدو وقيل هو الضراط
وهو محمول على الحقيقة لان الشيطان يأكل وانما ضرط لثقل الاذان عليه
(اذا اذن) اي قصد الاذان

٤٢٦ اذا اراد الله رحمة امة من عباده قبض نبيها قبلها فجعله لها فرطا وسلفا بين
يديها واذا اراد هلكة امة عذبها ونبيها حي فاهلكها وهو ينظر فاقر عينه
بهلكتها حين كذبوه وعصوا امره م عن ابي موسى

فرطا) من يتقدم القافلة ليهيئ لهم المنازل ويهيئ لهم حوائجهم (وسلفا) اي مستغفرا (هلكة)
اي هلاك (وهو ينظر) اي والحال ان النبي صلى الله عليه وسلم ينظر الى هلاكهم (فاقر عينه) اي
بلغه امنيته انما كان موت النبي قبل امته رحمة لانه يكون مصيبة عظيمة لهم
ثم يتمسكون بشريعته بعده فيتضاعف اجورهم واما هلكة الامة قبل نبيهم فانما يكون
بدعائه عليه الصلاة والسلام لاصرارهم على تكذيبه ومخالفة امره كما فعل نبي الله
نوح عليه السلام فالمراد بالامة الاولى امة الاجابة وبالثانية امة الدعوة
وفي الحديث بشارة للامة عليه السلام حيث كان قبضه رحمة لهم كما كان بعثه كذلك

٤٢٧ اذا ارسلت كلبك وسميت فامسك وقتل فكل وان اكل فلا تأكل فانما
امسك على نفسه واذا خالط كلابا لم يذكر اسم الله عليها فامسكن وقتلن
فلا تأكل فانك لا تدري ايها قتل وان رميت الصيد فوجدته بعد يوم او يومين
ليس به الا اثر سهمك فكل وان وقع في الماء فلا تأكل خ م عن عدي بن حاتم
المراد بالكلب المعلم وهو الذي يسترسل باغراء صاحبه وينزجر بزجره بعد
شدة العدو واذا اصطاد لم يأكل من الصيد مع التكرار والتسمية تكون حال ارساله
له والمراد بامساكه امساكه عن الاكل من الصيد واباحة الاكل من المرسل
ماخوذة من قوله جل شأنه (فكلوا مما امسكن عليكم) الآية (فلا تأكل)
ظاهره وجوب التسمية ويؤيده الكتاب (ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه) وانه لفسق
(لا تدري ايها قتل) فلا يدري ان ارسله من هو اهل للذكاة او وجد
الصيد حيا فذكاه حل لان الاعتماد على التذكية لا على الامساك
(وان رميت الصيد) اي رميته بسهمك (فكل) مفهومه انه لو وجد به اثر سهم
رام آخر لا يسوغ اكله (وان وقع في الماء فلا تأكل) اي لاحتمال هلاكه
بالغرق في الماء فلو تحقق ان السهم اصابه فقتله فوقع في الماء جاز تناوله قاله
الطحاوي وهذا الحديث اخرجه مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه

٤٢٨ اذا اشتد الحر فابردوا بالصلاة فان شدة الحر من فيح جهنم
واشتكت النار الى ربها فقالت يا رب اكل بعضي بعضا فاذن لها بنفسين
نفس في الشتاء ونفس في الصيف اشد ما تجدونه من الحر واشد ما تجدونه
من الزمهرير خ عن ابي هريرة
الابراد الدخول في البرد كالاظهار الدخول في الظهر وفيح جهنم وهجها السخ

Copyright © King Saud University